وقوله نحو بما انزل اذ هما القصيرين يعني بما انزل اليك في البقرة وما اخفي لهم من قرة اعين
في السجدة وكذلك في انفسكم وقالوا الان الحق وما اشبه ذلك ومثل ذلك ... لانها الاصل
اخر الهمز ما تخفى بما هو جبتها ومن ذلك يا بنيه او بابائهم ويا ابن ... ونحو ذلك ومما
اشبه من المتصل في الحكم المنفصل في الخط وقال ابن الباذش في الاقناع وقال ابن
عبد الوهاب فيما اخبرني عنه ابو العشر بن كرز اجمعوا على تحقيق يابائهم ويا اخت واشباهها
له اخر وهي لا غير وما هو من كلمة لمزومها ما بعدها قال يعني ابن عبد الوهاب ويلزم
مثل ذلك في هؤلاء ثم قال وبعضهم يابابهما بتعليل ذكره قال ابن الباذش وابو نصر عليه
شيوخه انه لا يجوز في يابائهم وبما انزل اليك قلت والى هذا ذهب
شيخنا الاستاذ ابو عبد الله القيجاطي رضي الله عنه وهو به وبذلك قرات عليه
وعلى غيره ممن مذهبه نقل المنفصل من الطرق وبه اخذ وعليه جرى الناظم فذكر المنفصل
مطلقا وقوله لعدم الهمزة حال الوقف هذا اشارة الى العلة الموجبة للخلاف فيه لان
وسبب كون الهمزة عارضة اذ لا تثبت الا في حال الوصل قال المهدوي في الشرح
بان انفصلت المدة من الهمزة وكان حرف المد واللين في اخر الكلمة والهمزة في اول اخرى
ضعف المد ولم يلزم لزومه في المتصل اذ ليس بلازم في الوصل والوقف كما كان في المتصل
الا ترى انك تقف على قالوا فينفصل الواو من همزة امنا فيزول المد وكذلك
ما اشبهه قال فلما ضعف المد للعلة التي ذكرنا اختلفوا فيه فمن ترك المد على
ما ذكرناه من علة الانفصال ومن مد فانه ينظر الى الموضع الذي يتصل فيه حرف المد
واللين بالهمزة [illegible] وقد ذكر الناظم عدم الهمزة في الوقف اشعار ان المد في ذلك
لم يتمكن انما يكون في حال الوصل اذ لا موجب للمد في الوقف لعدم الهمزة فيه وقد نص
على ذلك مكي في التبصرة والكشف والمهدوي في الشرح وابن شريح في الكافي وابن
[illegible] في التيسير وابن الباذش شرح الحصرية وغيرهم ولا خلاف
او همزة مغصوبة على قوله للشاكر في البيت قبل هذا والعامل فيه العامل في للساكن
واو هنا للتنويع [illegible] متعلق بمحذوف [illegible] بعدها والسكون [illegible] على
الهمزة [illegible] على [illegible] متعلق بالخلف

بالمنفصل

في المنفصل في موضع الخبر نحو حال من المنفصل والعامل فيه الجار والمجرور والتقدير
حالة كونه نحو بما انزل مضاف الى [illegible] محكي اذ هما اشبه مخفوض عليه وهو ايضا
محكي لعدم متعلق بالخلف الهمزة مضاف اليه حال منصوب على الاشتغال [illegible] الجار في
حال والعامل فيه لعدم الوقف مخفوض بالمصدر ثم قال
والخلف في المدين تغيير السكون ليشمل الوقف [illegible]
ذكر هنا الخلف في فصلين لا ولهما حكم المد اذا وقع بعد الهمز المغير الثاني
في حكمه اذا وقع بعده الساكن للوقف غير الاول بذكره اولا فقال اعلم انه يجب
مع الهمزة اذا الثلث محققة فان تغيرت اختلف هل [illegible] والتغيير [illegible]
اما بالتسهيل او بالاسقاط مثال [illegible] السماء او [illegible] اولياء الوليه على قراءة قالون
في تسهيل الهمزة [illegible] جاء اجلهم [illegible] اسقاطهم الا [illegible]
[illegible] قال الداني في الايضاح قد اختلف شيوخنا
في مد [illegible] واشباع مدها اذا سقطت الهمزة بعدها او سهلت فجعلت بين بين
فقال بعضهم يشبع مدها لكون ما حدث في الهمزة من اسقاطهما وتسهيلها عارضا
والعارض لا يعتد به اذ لا يلزم فلذلك اشبع مد الالف قبلهما في حال عدمها ووجودها كما هي
محققة كما يشبع مع ظهورها محققة وقال اخرون لا يشبع مد ذلك الالف لانه
انما كان يجب فيها مع ظهور الهمزة [illegible] ولم [illegible] محققة استغنى
عن اشباع مدها وقد ذكر في التيسير والتعريف وكتاب [illegible] الشرافيين
وقال في الايضاح والوجهان جيدان [illegible] وقال في التمهيد
والقول الاول [illegible] هو [illegible] اختار وقال في [illegible] والوجهان جيدان وقد قرات بهما
غير ان الاول [illegible] يعني المد وقال في جامع البيان نحوه وقال الشاطبي في قصيدته
وان حرف مد قبل همز مغير يجز قصره والمد ما زال اعدلا
قلت واشباع المد في ذلك كله هو اختيار شيخنا الاستاذ ابي عبد الله
القيجاطي رضي الله عنه وبذلك قرات عليه وعلى غيره وبه اخذ وقوله الا لعـ
[illegible]

Copyright © King Saud University